

## شرح معاني الآثار

2538 - حدثنا بن مرزوق قال ثنا القعني قال ثنا مالك ح وحدثنا يونس قال أنا بن وهب أن مالكا أخبره عن بن شهاب قال قال Y كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى أمام الجنائز وأبنا عمر Bهما والخلفاء هلم جرا إلى يومنا هذا قال أبو جعفر فذهب قوم إلى أن المشي أمام الجنائز أفضل من المشي خلفها واحتجوا في ذلك بهذه الآثار وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا المشي خلفها أفضل من المشي أمامها وكان من الحجج لهم على أهل المقالة الأولى أن حديث بن عيينة الذي ذكرناه في أول هذا الباب قد رواه عن الزهري عن سالم عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر Bهما يمشون أمام الجنائز فصار في ذلك خيرا من بن عمر Bهما عما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان Bهم يفعلونه في ذلك وقد يجوز أن يكونوا كانوا يفعلون شيئا وغيره عندهم أفضل منه للتوسعة كما قد توضح رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة والوضوء اثنتين اثنتين أفضل منه والوضوء ثلاثا ثلاثا أفضل من ذلك كله ولكنه فعل ما فعل من ذلك للتوسعة ثم قد خالف بن عيينة في إسناد هذا الحديث كل أصحاب الزهري غيره فرواه مالك عن الزهري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى أمام الجنائز فقطعه ثم رواه عقيل ويونس عن بن شهاب عن سالم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان Bهم يمشون أمام الجنائز هذا معناه وإن لم يكن لفظه كذلك لأن أصل حديثه إنما هو عن سالم قال كان عبد الله بن عمر Bهما يمشى أمام الجنائز وكذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان Bهم فصار هذا الكلام كله في هذا الحديث إنما هو من سالم لا من بن عمر Bهما فصار حديثا متقطعا وفي حديث يحيى بن أيوب عن عقيل وكذلك السنة في اتباع الجنائز زيادة على ما في حديث الليث وسلامة عن عقيل فكذلك أيضا لا حجة فيه لأنه إنما هو من كلام سالم أو من كلام الزهري وقد روى عن بن عمر Bهما مما سنويه في موضعه من هذا الباب إن شاء الله وقال أصحاب المقالة الولي وقد روى عن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يمشون أمام الجنائز وذكروا ما